

الجمعية العامة الدورة السادسة والستون  
البند ٩٩ (و) من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/66/413)]

٥٥/٦٦ - تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة  
الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة المتعلقة بهذه المسألة، ولا سيما القرار ٨٤/٦٥ المؤرخ  
٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠،وإذ تشير أيضا إلى المبادئ التوجيهية لتحقيق نزع السلاح العام الكامل التي اعتمدها  
في دورتها الاستثنائية العاشرة، وهي أول دورة استثنائية مكرسة لنزع السلاح،وإذ تضع في اعتبارها قيام الأمين العام في ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٢ بإنشاء لجنة الأمم  
المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، بغرض تشجيع الحد من  
الأسلحة ونزع السلاح ومنع انتشار الأسلحة وتحقيق التنمية في المنطقة دون الإقليمية،وإذ تعيد تأكيد أن الغرض من اللجنة الاستشارية الدائمة يتمثل في القيام بأنشطة في  
وسط أفريقيا للتعمير وبناء الثقة بين دولها الأعضاء، بوسائل منها تدابير بناء الثقة والحد  
من الأسلحة،وإذ تحيط علما بإعلان سان تومي المتعلق بموقف وسط أفريقيا الموحد إزاء معاهدة  
تجارة الأسلحة الذي اعتمده الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة في ١٦  
آذار/مارس ٢٠١١ في اجتماعها الوزاري الثاني والثلاثين الذي عقد في سان تومي في الفترة  
من ١٢ إلى ١٦ آذار/مارس ٢٠١١<sup>(١)</sup>،

(١) انظر A/66/72-S/2011/225، المرفق.



**واقتناعا منها** بأن الموارد الوفيرة نتيجة لنزع السلاح، بما في ذلك نزع السلاح الإقليمي، يمكن أن تخصص للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ولحماية البيئة لمنفعة جميع الشعوب، ولا سيما شعوب البلدان النامية،

**وإذ تضع في اعتبارها** أهمية وفعالية تدابير بناء الثقة المتخذة بمبادرة من جميع الدول المعنية وبمشاركتها والتي تأخذ بعين الاعتبار الخصائص التي تنفرد بها كل منطقة، بالنظر إلى أن هذه التدابير يمكن أن تسهم في تحقيق الاستقرار الإقليمي والسلام والأمن الدوليين،

**واقتناعا منها** بأن التنمية لا يمكن أن تتحقق إلا في جو من السلام والأمن والثقة المتبادلة داخل الدول وفيما بينها على حد سواء،

**وإذ تشير** إلى إعلان برازافيل بشأن التعاون من أجل السلام والأمن في وسط أفريقيا<sup>(٢)</sup> وإعلان باتا بشأن تعزيز استدامة الديمقراطية والسلام والتنمية في وسط أفريقيا<sup>(٣)</sup> وإعلان ياوندي بشأن السلام والأمن والاستقرار في وسط أفريقيا<sup>(٤)</sup>،

**وإذ تضع في اعتبارها** القرارات ١١٩٦ (١٩٩٨) و ١١٩٧ (١٩٩٨) اللذين اتخذتهما مجلس الأمن في ١٦ و ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ على التوالي، بعد أن نظر في تقرير الأمين العام عن أسباب النزاع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها<sup>(٥)</sup>،

**وإذ تشدد** على ضرورة تعزيز القدرة على منع نشوب النزاعات وعلى حفظ السلام في أفريقيا، وإذ ترحب بالتعاون الوثيق القائم لهذا الغرض بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا،

**وإذ تحيط علما مع الاهتمام** بزيادة تركيز اللجنة الاستشارية الدائمة على مسائل الأمن البشري، من قبيل الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، بوصفها من الاعتبارات الهامة لتحقيق السلام والاستقرار ومنع نشوب النزاعات على الصعيد دون الإقليمي،

**وإذ تعرب عن قلقها** بشأن تزايد الآثار المترتبة على النشاط الإجرامي عبر الحدود، وبخاصة أنشطة جيش الرب للمقاومة وتزايد حوادث القرصنة في خليج غينيا، في السلام والأمن والتنمية في وسط أفريقيا،

(٢) A/50/474، المرفق الأول.

(٣) A/53/258-S/1998/763، المرفق الثاني، التذييل الأول.

(٤) A/53/868-S/1999/303، المرفق الثاني.

(٥) A/52/871-S/1998/318.

وإذ تضع في اعتبارها الضرورة الملحة لمنع الانتقال المحتمل للأسلحة غير المشروعة والمرتزة من منطقة النزاع في ليبيا إلى البلدان المجاورة في منطقة وسط أفريقيا،

١ - **تعيد تأكيد تأييدها** للجهود الرامية إلى تعزيز تدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي بغية تخفيف حدة التوترات والنزاعات في وسط أفريقيا وتعزيز السلام والاستقرار والتنمية بشكل مستدام في المنطقة دون الإقليمية؛

٢ - **تعيد تأكيد أهمية** برامج نزع السلاح والحد من الأسلحة في وسط أفريقيا التي تنفذها دول المنطقة دون الإقليمية بدعم من الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والشركاء الدوليين الآخرين؛

٣ - **تجدد تشجيعها** الدول الأعضاء في لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا وغيرها من الدول المهتمة على أن تقدم الدعم المالي لتنفيذ اتفاقية وسط أفريقيا لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وجميع القطع والمكونات التي يمكن أن تستخدم في صنعها وتصليحها وتركيبها (اتفاقية كينشاسا) التي اعتمدت في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠ في الاجتماع الوزاري الثلاثين للجنة الاستشارية الدائمة الذي عقد في كينشاسا في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠<sup>(٦)</sup>؛

٤ - **ترحب** باعتماد الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة إعلان سان تومي المتعلق بموقف وسط أفريقيا الموحد إزاء معاهدة تجارة الأسلحة<sup>(٦)</sup>، وتشجع اللجنة على اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ الخطوات المحددة في الإعلان لضمان استمرار الدول الأعضاء فيها في المشاركة بنشاط في العملية التحضيرية لمعاهدة تجارة الأسلحة، وتطلب إلى مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا والشركاء الدوليين دعم تلك التدابير؛

٥ - **ترحب أيضا** بالمشاركة النشطة لخبراء الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة في اجتماع الخبراء الحكوميين المفتوح باب العضوية المعني بتنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه الذي عقد في نيويورك في الفترة من ٩ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠١١؛

٦ - **تشجع** الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة على تنفيذ برامج الأنشطة المعتمدة في اجتماعاتها الوزارية؛

(٦) انظر A/65/517-S/2010/534، المرفق.

٧ - تشجع أيضا الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة على مواصلة بذل الجهود من أجل التشغيل الكامل لآلية الإنذار المبكر لوسط أفريقيا كأداة لتحليل ورصد الحالة السياسية في المنطقة دون الإقليمية في إطار منع الأزمات واتقاء نشوب النزاعات المسلحة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى هذه الآلية ما يلزمها من المساعدة لتسيير عملها بشكل سلس؛

٨ - ترحب بتوقيع جميع الدول الإحدى عشرة الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة على اتفاقية كينشاسا، وتناشدها التصديق على الاتفاقية في الوقت المناسب من أجل تيسير بدء نفاذها وتنفيذها في وقت مبكر؛

٩ - تناشد المجتمع الدولي دعم الجهود التي تبذلها الدول المعنية لتنفيذ برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛

١٠ - تطلب إلى مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا أن يقوم، بالتعاون مع مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، بتيسير الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة، وبخاصة من أجل تنفيذها لخطة تنفيذ اتفاقية كينشاسا، بصيغتها المعتمدة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، في اجتماعها الوزاري الحادي والثلاثين الذي عقد في برازافيل في الفترة من ١٥ إلى ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠<sup>(٧)</sup>؛

١١ - تطلب إلى الأمين العام ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن يواصلوا مساعدة بلدان وسط أفريقيا في معالجة مشاكل اللاجئين والمشردين في أراضيها؛

١٢ - تطلب إلى الأمين العام ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن يواصلوا تقديم مساعدهما الكاملة للمركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا كي يؤدي مهامه على النحو الواجب؛

١٣ - تذكّر الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة بالالتزامات التي تعهدت بها حين اعتمدت الإعلان المتعلق بالصندوق الاستئماني للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا (إعلان ليبرفيل) في ٨ أيار/مايو ٢٠٠٩<sup>(٨)</sup>، وتدعو الدول الأعضاء في اللجنة التي لم تسهم بعد في الصندوق الاستئماني إلى أن تفعل ذلك؛

(٧) انظر A/65/717-S/2011/53، المرفق.

(٨) انظر A/64/85-S/2009/288، المرفق.

١٤ - تحث الدول الأعضاء الأخرى والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على دعم أنشطة اللجنة الاستشارية الدائمة على نحو فعال بتقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني؛

١٥ - تحث الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة على القيام، وفقا لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، بتعزيز العنصر الجنساني في مختلف اجتماعات اللجنة المتعلقة بترع السلاح والأمن الدولي؛

١٦ - تعرب عن ارتياحها لما يقدمه الأمين العام من دعم لكفالة فعالية افتتاح مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا في ليرفيل، وترحب بالجهود التي يبذلها المكتب منذ افتتاحه، وتشجع بقوة الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة والشركاء الدوليين على دعم أعمال المكتب؛

١٧ - ترحب بالجهود التي تبذلها اللجنة الاستشارية الدائمة من أجل التصدي للأخطار الأمنية العابرة للحدود في وسط أفريقيا، بما في ذلك تداعيات الحالة في ليبيا، وترحب بالدور الذي يؤديه مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا في تنسيق هذه الجهود، من خلال العمل الوثيق مع الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والاتحاد الأفريقي والشركاء الإقليميين والدوليين المعنيين كافة؛

١٨ - تعرب عن ارتياحها لما يقدمه الأمين العام من دعم لتنشيط أعمال اللجنة الاستشارية الدائمة، وتطلب إليه أن يواصل توفير المساعدة اللازمة لكفالة نجاح اجتماعاتها العادية التي تعقد مرتين في السنة؛

١٩ - تهيب بالأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

٢٠ - تقرّر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها السابعة والستين البند الفرعي المعنون "تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا".

الجلسة العامة ٧١

٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١